

## التحليلُ الفلسفيُّ-الحقوقيُّ للمثليَّة الجنسيَّة: خطيئةُ اللواط، أم حقُّ زواج المثليين

■ د. حسين سوزنجي

أستاذ مساعد في جامعة باقر العلوم (ع)، إيران

■ ترجمة: ياسر بشير

### ملخص

من بين القضايا البشرية قليلةً هي المسائل التي يمكن أن نظفرَ بها، وقد كانت تعدُّ في زمانٍ ما من أكبر الخطايا وفي زمانٍ آخر من أبرز عناوين حقوق الإنسان! ومن خلال الالتفات الدقيق إلى الفرق بين كلٍّ من السلوكيات الجنسية والميول المثلية والهوية المثلية، تتعرض هذه المقالة في البداية إلى التحوُّلات التي أدَّت إلى أن يصبح الزواج المثلي قانونياً في المجتمعات الغربية، وذلك لمعرفة كيف تحول أمرٌ تدريجياً كان يُعرَّف على أنه: «خطيئة» لكي يُعرَّف على أنه «حقٌّ» من خلال مجموعة بناءات اجتماعية؛ ثم ومن خلال التأمل الفلسفي بالسبب الذي يسمح باعتبار أمرٍ ما «حقٌّ» للإنسان، وعليه نصل إلى أن فتح ملفِّ بعنوان: «حقوق المثلية» ضمن ما يُطرح على الساحة العالمية بصفته «حقوق الإنسان»، بالإضافة إلى كونه عملاً غير مُبرَّر فإنه يتكئ على أسسٍ يُؤدِّي القبول انسداد المجال أمام الدفاع عن حقوق الأقليات (وهم يريدون الاعتراف بـ«زواج المثليين» بصفته حق للأقليات).

### الكلمات المفتاحية:

اللوواط، المثلية، الحق، الجنس، الجندر.

1 - تحليل فلسفي-حقوقي هنجنس جراي: كناه «لوواط» يا حق «ازدواج هم جنس گرايان»، فصلنامه علمی پژوهشی دین و سیاست فرهنگی / شماره دوازدهم / بهار و تابستان 1398.

## المقدمة:

لعلّ ما شاعَ بين قوم لوط تحت عنوان: «اللواط» هو المستند الأول والأهم حول شيوع «السلوكيات المثلية»؛ ورغم أنّ هؤلاء القوم قد أُبِيدوا بالعذاب الإلهي، ولكنّ مثلَ هذه السلوكيات لا تزال حاضرةً -إلى حدٍّ ما- في المجتمعات المختلفة. ويبدو أنّ الاختلاف الأهم في انتشار هذه السلوكيات بين قوم لوط والمجتمعات الأخرى هو أنّ هذا السلوك أصبح أمراً طبيعياً بالنسبة إليهم؛ أمّا في المجتمعات الأخرى فقد حافظ على قبّحه بسبب تأثير التعاليم الدينية؛ خاصّةً وإن التطورات التي وقعت في العقود الأخيرة وبمنظرةٍ أعمق في القرن أو القرنين الأخيرين، قد فتحت مواجهة جديدة مع هذه الظاهرة؛ بحيث إنّهُ وبالإضافة إلى التطبيع هذه المرّة فقد ارتفعت موجة الدعم للقيام بهذه السلوكيات، ووصل الأمر إلى مرحلة يُعدُّ -معها- العمل على الاعتراف بهذه السلوكيات من علامات قبول واحترام حقوق الإنسان؛ ويجب على الحكومات أن تطلق سراح من يقومون بمثل هذه الأفعال والسلوكيات بل عليها أن تدعمهم.

من بين القضايا الإنسانية المختلفة، قليلةٌ هي القضايا التي يمكن أن يشملها مثل هذا التبدّل الجذري في الموقف منها. لقرون عديدة كان القيام بهذا الفعل في أغلب المجتمعات مصداقاً للفحشاء والفجور والابتعاد عن الإنسانية، وقد كان يوصف بأنّه «خطيئة»؛ فعلاوةً على كونه ذنب في الحياة الدنيوية الاجتماعية يشير إلى النظرة الأخروية المرتبطة بالنفس. واليوم في الكثير من مجتمعات الحداثة لم يتخلّوا عن الأخذ بالرؤى الأخروية المرتبطة بهذه الظاهرة فحسب بل اعترفوا بها في فضاء دنيا الحداثة، وأصبح الاعتراض على هذا الفعل من دلالات الظلم و اللأخلاق وعدم احترام الإنسان!

لن نتعرض في هذه المقالة للأبعاد المعنوية والأخروية لهذه المسألة، ولكن بعد أن أشرنا إلى

كيفية تطور هذا المعنى سنبحث في إمكانية النظر إلى هذه الظاهرة بوصفها حق من منظور «الحقوق الدينية» نفسها؛ أو أنه يجب مواجهة هذا الفعل بصفته جُرمًا على الصعيد الاجتماعي حتى مع الإذعان بوجود ميل داخلي عند بعض الأفراد؟

## ■ بيان المسألة:

بيتر سبيريج (1) كبير الباحثين في مجلس الأبحاث الأسرية في واشنطن العاصمة (2)، يعتقد أن ما جعل هذه المسألة مبهمة، والذي من شأنه أن يحرر الإنسان من التشوش في فهم الواقع في هذا المجال لو التفت إليه هو: التفكيك ضمن هذا البحث بين ثلاثة أبعاد هي: السلوك (3) والميل (4) والهوية (5). الفكرة أنه وعلى مدار التاريخ كانت دائرة اعتراض المخالفين - لا سيما الأديان الإلهية - تتوجّه إلى ممارسة السلوكيات الجنسية مع المماثل؛ أمّا اليوم فقد برزت ظاهرتان أخريان يناور من خلالهما أغلب المدافعين عن المثلية: الأولى هي وجود الميل الداخلي نحو العلاقة الجنسية مع المثل عند بعض الأشخاص بحيث قد لا يكون لديهم هذا الميل للجنس المخالف؛ والثانية، خلق هوية اجتماعية جديدة لهؤلاء الأفراد الذين يُعرفون هويتهم على أنها هوية لا تشبه بقية الهويات (رجل مثلي أو امرأة مثلية). بعبارة أخرى، يدّعي المدافعون عن المثلية أن النقطة المهمة هي وجود ميلٍ طبيعيٍّ عند

1 - Peter Sprigg من الفاعلين ضد المثلية في أمريكا. من آثاره المهمة كتابه بعنوان: «مأساة: كيف يقوم الناشطون المثليون والقضاة الليبراليون بتحطيم الديمقراطية لإعادة تعريف الزواج» (Sprigg & Dailey, 2004) وحرّر كتاباً بعنوان: «من مصدر مأمون: ما تظهره البحوث حول المثلية الجنسية» (Sprigg & Dailey, 2004)، حيث يحاول الكشف عن ستّ أساطير مهمة عن المثليين، وهي عبارة عن: أن البعض يولد مثلياً؛ أن 10% من الناس مثليين؛ وأن المثليين كانوا في موقف الضعيف؛ وأنهم عانوا التمييز والأذى عبر التاريخ؛ وأنه لا ضرر في المثلية على الصعيد الطبي والصحي، وأن الوالدين المثليين لا يشكلان تهديداً لأبنائهم؛ وأنه ليس هناك علاقة جدية بين المثلية والتحرش الجنسي بالأطفال.

2 - Family Research Council in Washington, D.C

3 - sexual conduct

4 - sexual attraction

5 - sexual self-identification

بعض الأفراد؛ ولأنّ هذا الميل موجود؛ فبالتالي يحقّ لهم أن يمتلكوا هوية خاصّة، وعلى الآخرين أن يعترفوا بهذه الهوية. وسعيّاً إلى الاعتراف بهذه الهوية كأقلّيّة، يحقّ لهم ممارسة السلوك المتناسب مع ميلهم الداخلي، ولأنّّه ليس لأحد الحق في الحكم بصحّة أو كذب الادّعاء بوجود هكذا ميل عند الآخرين، فلكلّ شخص الحرية في ممارسة الجنس مع مثيله. وعليه فهم يتعرّضون في بحوثهم لهذه المطالب الثلاثة بنحو متشابك: كما لو أننا كلما واجهنا سلوكاً جنسياً بين ممثليين، فهناك فنحن أمام هذا الميل الطبيعي وهذه الهوية، وإنّ معارضة هذا السلوك تعني إنكار الميل الطبيعي و[إنكار] واحدة من الهويات الإنسانية. بينما أظهرت الأبحاث التجريبية أيضاً عدم وجود ملازمة بين هذه الأمور الثلاثة؛ أي إنّ الكثير من الأشخاص يلجأون إلى ممارسة اللواط بدافع الشهوة أو التنوع فقط، وليس الحال أنّهم بطبعهم يميلون إلى المثيل دوناً عن الجنس الآخر. هذا والكثير من الأشخاص يقومون بمثل هذه السلوكيات أو أنّهم لديهم حتى مثل هذه الميول الداخلية ولكنهم لا يعرفون أنفسهم بالضرورة على أنّهم مثليون، ومثل هذه السلوكيات هي محور النقاش الأساسي بالنسبة إلى المخالفين والذين يُصرّون على تحريمها (SpriggP, 2011).

والحقيقة أنّّه يوجد عدد نادر من الأشخاص الذين يمتلكون ميولاً جنسية نحو المثيل - وليس الجنس الآخر - وبشكل طبيعي، وقد تمّ التعرض لهذا الأمر منذ القدم (1)، وغالباً ما كان يُعدّ هذا الموضوع خللاً ومرضاً. حتى لو ثبت أنّ أمر خلقي فهذا لا يتنافى مع كونه مرضاً. السمنة لديها جذور جينية وخلقية ولكن هذا لا يعني أن نحسبها حالة طبيعية وأنّه ليس هناك دور لعوامل كالأسرة والثقافة والقلق الظرفي واختيار الشخص نفسه في تثبيت [الوزن] أو إنقاصه (نيكولوسي & نيكولوسي، 1396، ص. 71-72). وما حصل في الفترة الأخيرة هو أن البعض استغلّ وجود مثل هؤلاء الأشخاص كذريعة لتقديم هذه السلوكيات على أنّها تخريرية وطبيعية بالنسبة إلى الجميع.

وتجدر الإشارة إلى أنّه توجد معارضة لهذه الموجة من قبل بعض الذين يحبون النظام

1 - يوجد في كتبنا الحديثية نصوص تشير إلى الأشخاص يراجعون الأئمة ويشكون هذا الوضع بعبارات كـ «شكا رجل الأئمة» و«إني ابتليت ببلاء...» أو عبارة كـ «ألقي الله عليه شهوة النساء» «إنّ في أدبارهم أرحاماً منكوسة» أو «حياء أدبارهم كحياء المرأة» (الكليني، 1407، ج5، صفحة 529).

الأسري في العالم، وهذا جاء نتيجة للمشاكل والأضرار التي تجلبها هذه السلوكيات على الإنسان وعلى نظام الأسرة. في الواقع ليست المسألة -عند المخالفين [للمثلية] كما يتهمهم المدافعون(1)- أنهم ينفون وجود الميل الداخلي نحو المثل أو أنهم يعتقدون أن الأكثرية لها الحق في فرض إرادتها على الأقلية فقط من جهة كونها أكثرية؛ بل القضية هي أن مثل هذا الميل يمكن أن يكون طبيعياً ما دام في حدود الميل العاطفي، ولكن عندما ينتقل إلى دائرة السلوك الجنسي فيصبح مرضاً ويتسبب بأضرار جسيمة للشخص نفسه وللآخرين أيضاً. وبطبيعة الحال لا بُدَّ من التفكير لأجل التخلص من المرض ومنع انتشاره، ولا ينبغي اعتباره حالة طبيعية بالنسبة إلى الجميع وبهذه الطريقة يبقى المرضى في حالتهم المرضية، ويتشجع آخرون على القيام بمثل هذا السلوك.

في مقالة أخرى تناول المؤلف هذه الظاهرة من حيث وجود ميل داخلي عند بعض الأشخاص، وهناك دافع عن الفكرة التي تقول بوجود النظر إلى هذا الميل الداخلي على أنه مرض وليس أمراً طبيعياً (سوزنجي ح. ، 1398ج). والآن يتمحور البحث حول البعد السلوكي لهذه القضية، والمسألة هي أنه مع الاعتراف بوجود هذا الميل عند بعض الأشخاص فهل يمكن -أو لا يمكن- أن يتحول إلى أحد عناوين حقوق الإنسان وأن يصدر قانون يسمح بهذا السلوك ويعدّه أمراً طبيعياً وفي نهاية المطاف تسهيله والتشجيع عليه بين جميع الناس -وهو ما يتم تطبيقه رويداً رويداً في الدول الغربية وبعض أتباعها-؟! باختصار، هل يمكن اعتبار أن القيام بالسلوكيات المثلية في المساحة العامة من حقوق الإنسان، أم ينبغي اعتباره فعلاً ضد الإنسانية وأن يصاحبه عقوبات شديدة بوصفه «لواط»؟

## ■ تاريخ بروز المسألة

حتى النصف الثاني من القرن التاسع عشر لم يكن هناك كلمة «مثلية»(2) في ثقافة لغات

1 - ومثل هذا الاتهام موجود بكثرة في كتب الغربيين. ويمكن أن نجد شبيه هذا الاتهام بكثرة عند الذين يترجمون أفكارهم؛ انظر: (نراقى آ. ، بهار 1397)

homosexuality - 2

العالم (1) وبدلاً منها شاعت كلمات كـ «اللواط» (2) وهي ناظرة بالتمام إلى وقوع السلوك الجنسي بين شخصين من الجنس نفسه وتشير إلى فعل لقوم لوط في السابق. بعد سلسلة من التحولات التاريخية دخلت الساحة كلمات جديدة حتى تحولت النظرة إلى هذه المسألة من «خطيئة» إلى أنها «مرض»، وفي مرحلة أخرى تمّ رفض كونها مرضاً أيضاً وصارت تُعرّف على أنها أمرٌ طبيعي (سوزنچي ح. ، 1398ج)؛ لدرجة أنه في العام 1973 ودون الاعتماد على أيّ بحثٍ علميٍّ ومن خلال التصويت الناجم عن ضغط اللوبي المثليّ فقط تمّ حذف [هذا المرض] من «الدليل التشخيصي والإحصائي للاضطرابات النفسية» (DSM) (3) (نيكولوسى & نيكولوسى، 1396) (Hickey، 2013).

في الواقع، تكثفت الأنشطة الترويجية للمثليين في سبعينيات القرن العشرين تقريباً (Klarman، 2013) وفي العقود القليلة الأخيرة خلقت التيارات الليبرالية المزعومة موجة دفاع عن المثلية؛ إلى حدّ أنّ الدنمارك سمحت بزواج شخصين من الجنس نفسه في العام 1989 بوصفها الدولة الأولى، وفي هولندا تمّ تشريع زواج المثليين للمرة الأولى في العام 2001. وصلت الأنشطة الترويجية للمثليين في أمريكا إلى ذروتها في تسعينيات القرن العشرين إلى حدّ أنّه في العام 1996 قامت مجموعة من الخائفين على المجتمع والذين

1 - الآن يتم استخدام كلمة Lesbian و Gay على الترتيب للإشارة إلى المثليين المرأة والرجل، ولكن تاريخ هاتين الكلمتين أقل رجوعاً في الزمن من homosexuality. يقولون بأن استخدام كلمة Gay بهذا المعنى الجديد يرجع إلى العقد السابع من القرن العشرين. أمّا كلمة Lesbian فهي صفة لجزيرة Lesbos، حيث أنشد الشاعر Sappho (القرن 6 ق.م.) أشعاراً تحكي عن حبّه للنساء التي تعيش هناك. ظهر أول استعمال لهذه الكلمة في أواخر القرن الـ19 وكانت تشير إلى شخصه وبعد ذلك بدأت تستعمل بمعنى المرأة التي تمارس العلاقة الجنسية مع النساء وذلك في أواسط القرن العشرين، بالطبع كانت تخزن معنىً سلبياً واستخدماً مهيناً، وقد حافظت هذه الكلمة على قبحها في الثقافة العامة للعديد من المجتمعات الأوروبية التي لم تفقد الأسرة فيها قدسيّتها بشكل كامل.

2 - في الإنجليزية Sodomy، وكلمة Sodomie كانت مستعملة في اللغتين الألمانية والفرنسية وهي ترجع إلى Sodom؛ وسدوم اسم مدينة عاش فيها قوم لوط؛ وعليه فهي تعادل كلمة «اللواط» المستعملة في اللغتين الفارسية والعربية، والتي تشير إلى الفعل المنسوب إلى قوم لوط.

3 - Diagnostic and Statistical Manual

ويعدّ هذا الكتاب مرجعاً للأطباء النفسيين وعلماء النفس في أمريكا وبعض الدول الأخرى.

شعروا بالخطر من هذا الوضع بإقرار القانون المعروف بـ«دوما» (الدفاع عن الزواج) والذي تُعرّف الفقرة الثالثة منه الزواج على أنه ارتباط بين «رجل وامرأة»، وعملياً أصبح زواج المثليين غير قانوني (Winerip, 2012). في هذا العام 27% من الشعب الأمريكي كحدّ أقصى قبل ظاهراً أن يصبح اللواط والمثلية أمراً قانونياً؛ ولكن الدعاية والضخ الإعلامي اشتدّ إلى درجة أُعلن معها أن هذه النسبة ارتفعت من 27 إلى 64% بعد مضي حوالي 20 سنة (McCarthy, 2019). بعد ذلك، أُدعيَ للمرأة الأولى أن نسبة الموافقين لتشريع زواج المثليين في أمريكا والمخالفين له أصبحت متقاربة عام 2011 (المصدر نفسه). وأخيراً في 26 كانون الثاني 2013 ألغت المحكمة العليا الأمريكية الفقرة الثالثة من قانون دوما لصالح المثليين. هذا ورغم كل الدعاية التي بُنت لأجل تطبيع هذه العلاقة فإن نسبة الذين يعدّون أنفسهم مثليين في أمريكا كانت 1.6% في ذلك العام وما يقارب من 97% من الشعب يعدّ (1) نفسه «سويّاً» (أي أنه طبيعي وخالي من أي ميول منحرفة نحو مثيله أو نحو كلا الجنسين و...) (Ward & et. 2014). الإحصاءات هي نفسها تقريباً في أوروبا وربما أقل؛ ففي بريطانيا مثلاً، وفي العام 2013 الذي جرى إقرار قانون زواج المثليين، تم الإعلان بأن نسبة المثليين هي 1.5% بين الرجال و0.7% بين النساء (Chalabi, 2013). ومن المثير للاهتمام أنه -ووفقاً لإحصاءات مؤسسة غالوب- في العام 2015 م أي بعد سنتين من تشريع هذا الأمر وبعد أن أصبح هذا العمل قانونياً في جميع الولايات الأمريكية وبعدها ارتفعت كل الموانع القانونية بل وبعد إقرار بعض التسهيلات للمثليين فإنّ 10.2% فقط من الذين يعدّون أنفسهم مثليين تزوّجوا زوجاً مثلياً [أي أنّ 10%] من الذين يعدّون أنفسهم مثليين تزوّجوا زوجاً مثلياً (Jones, 2017) وهذا أقل من 0.2% من المجتمع الأمريكي. وإذا أضفنا النقطة القائلة بأن انتشار المثلية بين النساء تأثر أكثر من أي شيء آخر بالموجة الثانية للسوية، وهي بحسب تصريحهم قد جاءت بمثابة اعتراض على تسلّط الرجال (نيكولوسي & نيكولوسي، 1396، ص. 209-212)، يتضح من خلال المجتمع الإحصائي (2) هذا أنّ الزواج المثلي لا يرتبط كثيراً بالميل الداخلي -وقلة من

1 - 0.6% يعدّ نفسه ثنائي الجنس و1.1% أجاب بـ«أمر آخر»، بمعنى «لا أريد الإجابة» أو «لم أفهم المقصود من السؤال».  
2 - مصطلح يشير إلى العناصر التي تكون موضوع الدراسة العلمية؛ وهنا المقصود منه نسب المثليين الذين تزوج زوجاً مثلياً مع الأخذ بالأسباب بالحسبان. (المترجم)

یمتلكون الميل نحو المثیل - لا أقل عند النساء.

إذاً مع الأخذ بالحسبان الواقع الذي یقول: إن مجتمعاً تتسم فیها الروابط الجنسية بالإباحية التامة، وأفراده فی معرض التشجیع الدائم على العلاقات الجنسية الحرة بشتی الوسائل، وتمكّن الضخّ الإعلامي فيه من إقناع 65% من الناس أن الزواج بین مثلیین جزء من حقوق الإنسان، إلا أنه على الصعيد العملي فإنّ 0.1% فقط من أفراد ذلك المجتمع -الذين یعتقدون أن هذا حق إنساني ولا یرون مشكلة أخلاقية فيه- توجّهوا نحو مثل هذا الزواج. حقاً، ألا یكفي هذا للتشكیک بالدعاوى المرتبطة بأنّ وجود الميل عند البشر أمراً طبيعياً؟!

من أهمّ النقود على المثلية هي المضار المختلفة التي یتركها هذا السلوك على الحياة الشخصية والاجتماعية للفرد نفسه وللآخرین (1)؛ ولكنّ مؤيدي المثلية اعتبروا أن السبب فی هذه المضار هو القمع الاجتماعي للمثلیین، واستخدموا ذلك كذريعة للتأكيد على الدفاع عن حقوق المثلیین. فی المقابل فإنّ مخالفی التطبیع من خلال المقارنة الدقيقة

1 - یشیر بیتر سبریشغ من خلال ذكر العديد من الأبحاث التجريبية إلى أنّ نسبة الإصابة بالإيدز عند الأشخاص المثلیین لیست أكبر بكثير من الأشخاص الذين یمارسون الجنس مع الجنس الآخر فقط (كما تظهر نتائج تقرير «مركز السيطرة على الأمراض والوقاية منها» فی «المؤتمر الوطني للوقاية من فيروس العوز المناعي البشري (HIV)» فی أمريكا (فإن احتمال الإصابة بالإيدز بین المثلیین أعلى بـ 50 مرة من الأفراد الذين یمیلون إلى الجنس الآخر)) فإنّ انتشار الكثير من الأمراض القاتلة كـ(التهاب الكبد «أ» والتهاب الكبد «ب» والسیلان والزهري و...) بین المثلیین (والأمراض الخاصة بالنساء خاصة تلك المرتبطة بالالتهابات المهبلية وخاصة السرطان بین مجتمع النساء المثليات) یختلف بشكل كبير عن الناس العادیین. وكما أنه یشیر فیما یخصّ الأضرار النفسية إلى أن النسب المرتبطة بالأمراض النفسية كـ(الاضطراب والتوتر والاكتئاب والانتحار و...) وكذلك نسب الإدمان وتعاطي المخدرات عند هؤلاء عالية بشكل كبير مقارنة بالأشخاص العادیین. وفی خطوة لاحقة ینتقل إلى إحصاء الاعتداءات الجنسية على الأطفال، ویشیر وفقاً للإحصاءات إلى أن الرجال المثلیین یمارسون الجنس مع الأولاد الذكور أكثر بشكل ملحوظ مما یفعل الرجال العادیین. من أجل ضرب هذه الإحصاءات یمستخدم المدافعون عن المثلية مصطلح «بیدوفیلیا» (وهو الميل الجنسي نحو الأطفال) فیحاولون التمییز بین نسب بیدوفیلیا والنسب الأخرى للمثلية مع البالغین! ولكن ما یضرب حیلهم أنّ الإحصاءات تشير إلى أنّ أغلب الأشخاص الذي یسعون وراء البیدوفیلیا (بحسب تعبییرهم) هم الأشخاص الذين یقیمون علاقات جنسية مع البالغین (Sprigg P., 2011، الصفحات 4-6).

للإحصاءات في ما يتعلق بانتشار الاضطرابات (من أمراض كالإيدز و... حتى الإدمان الشديد على المخدرات والكحول وارتفاع معدل الانتحار) في المجتمعات التي أقرت قوانين دعم المثليين لسنوات والتي تحولها إلى جنّة بالنسبة إليهم وبين المجتمعات التي ترفض المثلية، فإن عدم وجود اختلافات تُذكر بين هذه الإحصاءات تشير إلى أن هذه التبريرات لم تكن سوى كذبة (نيكولوسي & نيكولوسي، 1396، ص. 170-172) (Sprigg P.، 2011، صفحة 5). إنَّ التدقيق في الأمثلة الملموسة التي تحصل في العالم اليوم، يمكن أن يبيّن حجم الفاجعة بشكل أفضل. في رسالة بعثت بها أمّ إلى المستشارين النفسيين في صحيفة نيويورك تايمز منذ زمن ليس ببعيد (4 كانون الأول 2018) طلبت منهم استشارة فكرية جاء فيها أنّها تشعر بالقلق: ابنتي في عمر 11 سنة عدتّ نفسها «شمولية الجنس» (1) وهي اليوم بعمر الـ15 وقد جرّبت مراراً العلاقة الجنسية مع الجنس الآخر ومع الفتيات وهي تريد اليوم أن تقيم علاقة مع فتى «متحول جنسياً» (2) (الفتى الذي يعدُّ نفسه فتاة)! وفي معرض الجواب أكّد المستشارون ضرورة التخلّص من المعتقدات التقليدية وقالوا: تقبّلي هويتها التي تميل إليها ولا تقفي بوجه سعادتها! (Strayed & Almond, 2018). والسؤال المهمّ بالنسبة إلى الفتاة التي تُعرّف نفسها بهذه الطريقة في عمر الطفولة والمراهقة، وتقوم بهذه السلوكيات؛ هل وصلت بنفسها إلى هذه الهوية أم أنّ هذه الهوية فُرِضت عليها من خلال وسائل الإعلام والأشخاص المحيطين بها؟ ألا يمكن القول أنّها تعاني من اضطراب في مقام اختيار هويتها الجنسية على أقل تقدير، وأنّه مع إنكار الاضطراب لدى هذه الحالات فإننا بدلاً من مساعدتها في الوصول إلى جنسها بشكل صحيح فنحن نسوقها نحو المزيد من الفوضى على صعيد [معرفة] الجنس؟ هل تقتضي العدالة وعدم التمييز فعلاً إعطاء المجال لهذه الهويات المصطنعة؟

لذا في الواقع فإن المنهج الذي يسير عليه الإعلام الغربي من أجل تلميع صورة هذه المسألة تحت غطاءٍ ظاهره علمي في التعامل مع هذه القضية هو التغيير الدائم للمصطلحات (من «اللواط» إلى «المثلية» و«الزواج المثلي»؛ التمييز بين «الجندر» و«الجنس»، وإنكار

pansexual - 1

transsexual - 2

الاختلاف بين الأثوثة والذكورة و...) (1) وهذا منهجٌ خطيرٌ من شأنه تقويض إنسانية الإنسان. والغريب أنهم يعترضون على الزواج في سن مبكر تحت مُسمى «زواج الأطفال» حتى لو كان الشخص قد وصل إلى مرحلة البلوغ الجنسي (2)، وفي مكان آخر من خلال الاستفادة من عبارات كـ «العلاقات الجنسية بين أشخاص بأعمار مختلفة» تقدّموا خطوة في سبيل التخلّص من قبح «التحرش الجنسي بالأطفال» واستغلال المثليين للأطفال، وفي ظلّ تغيير التعابير هذا يدّعون أنّ «التحرش الجنسي بالأطفال الذي يقوم به المثليون والقائم على موافقة الطرفين قد لا يكون ضاراً من الناحية النفسية» (3). وفي هذه الأوضاع والظروف تعلق صرخة علماء النفس أصحاب الفكر العميق «[اليوم] علم نفس العمل مليء بالقيم التي يتمّ فرضها على البحث وعلى النتائج. تعتمد كيفية تفسيرنا للبيانات التي نمتلكها [بدلاً من أن ترتبط بالبيانات التجريبية] على نظرتنا الوجودية والأمور التي يأمل الباحث أن يصل إليها من خلال البيانات... وليس لعلم النفس أية أداة لتقييم السلامة النفسية أبعد من الأحكام القيميّة» (نيكولوسى & نيكولوسى، 1396، ص. 183)

## ● ماهية حقوق الإنسان

مرّ معنا أن المدافعين عن تطبيع السلوكيات الجنسية مع المثيل حاولوا جاهدين الدفاع عن وجود ميلٍ طبيعيٍّ أو هويّةٍ مشتركة حتى يتمكنوا -من خلال الاستفادة من عبارة «الأقلية» عند

1 - لمزيد من التوضيح انظر: (سوزنجى ح.، 1398 ج).

2 - لشرح كيفية استخدام هذا التفسير بشكل سيء ومنع الزواج في سن مبكر وترويج الدعاية في ذلك السن، انظر: (سوزنجى ح.، 1398 الف)

3 - هذا المضمون الذي ادّعه بروس ريند في مقال نشرته الجمعية الأمريكية للطب النفسي، وبناءً عليه فإن الجمعية المذكورة في عام 1994 في الدليل التشخيصي والإحصائي للاضطرابات النفسية DSM-IV اعتبرت أن الميل الجنسي نحو الطفل مرضاً نفسياً فقط عندما يكون الطفل مشوشاً مضطرباً من الفعل أو عندما يترك أثراً على قيامه بوظائفه أو على علاقاته الاجتماعية! ونتج عن الكشف عن هذا الفعل -في DSM-IV للدكتورة لورا شلزينغر- فضيحة ضخمة لحقت بهذه المنظمة، وفي النهاية وبعد مراجعة النصّ عادت إلى تعريفها السابق: كل من يقوم بفعلٍ يمارس الجنس الطفل فيُشخص على أنّه مريض نفسياً. (نيكولوسى & نيكولوسى، 1396، ص. 181-183)

الإشارة لـ«المثليين»- من إيجاد حقّ خاصّ وإباحة هذا التصرف لهم. على الرغم من أنّهم استطاعوا التقدّم كثيراً- في النصف الثاني من القرن العشرين- في عملهم من خلال ادعاءات ظاهرها علميٍّ ومن خلال الضخّ الإعلامي، إلّا أنّ الكثير من الأبحاث في العقد أو العقدين الأخيرين شككت في الأسس التي تدعم ادعاءاتهم (سوزنچی ح. ، 1398ج) وعليه لا يبقى مجالٌ للقول بأنّ السلوك المثليّ حقٌّ من حقوق الإنسان.

سنبحثُ الآن المسألة من زاوية أخرى. هل إنّ مجرد وجود الميل عند بعض الأشخاص يعطي الحق بممارسة سلوك متناسب مع هذا الميل ويعطي الحق بالاعتراف بهكذا سلوك في الفضاء العام أم لا؟

رغم أنه يمكن بسهولة تبين أنّ مجرد القيام بـ«سلوك» من قبَل مجموعة يميلون إلى فعله لا يعطي الحق و يجعل هذا السلوك أمراً طبيعياً وبأن يُصبح «حقّاً للأقلية»(1)، إلّا أنّ موجة الليبرالية في الغرب أسست لتصورٍ مفاده أنّ المعيار لإباحة سلوك أو منعه هو في مزاحمته لحرّيات الآخرين. أي إنّ الشخص يستطيع القيام بما يشاء بشرط ألاّ يُعرّض حرية الآخرين للخطر. بعبارة أخرى، تعدُّ الليبرالية أنّ أهمّ حقّ من حقوق الإنسان هو «الحقّ في الحرّية». وبسبب الاختلاف حول الحق ولأنه لا يمكن معرفة ما هو حقّ ممّا هو ليس كذلك، فهي تعتقد بأن الحرّية لا يحدّها سوى حرية الآخرين. للإنسان الحق في الحرّية؛ وبالتالي ليس لأحد الحق في منع الآخرين من القيام بالأفعال التي يريدونها حتى لو حسبها خاطئة.

وعليه فنقاشهم معنا: «قد لا توافقون على العلاقات المثلية ولكنّ هذه وجهة نظركم. إذا أراد شخصان القيام بمثل هذا العمل ورضيا بذلك، فلا دخل لكم بهم. يحقّ لهم أن يعيشوا بالطريقة التي يريدون وليس لك ان تمنعهم من ذلك».

وقد يعطوا نكهة أكثر إنسانية لاستدلالهم فيقولون إنّ الناس أحرار وإرادتهم حرّة، وإن قيمة فعل الإنسان في أن يختار هو عمله وليس أن يُجبرَ عليه. وبالتالي، طالما أنّ التزام الشخص

1 - على سبيل المثال، هناك في كل مجتمع مجموعة من السارقين والقتلة المأجورين الذين يتقاضون المال لقاء القتل. ولكن وجود مثل هذه السلوكيات عند بعض الأشخاص - رغم أنّ الأشخاص الذين يقومون بهذه الأفعال موجودين في كل أنحاء العالم- لا يكون سبباً لأن يتحدّث أحد عن «أقلية» من اللصوص والقتلة؛ وليس هناك من يناقش في حقوق هذه الأقلية من جهة كونهم قتلة أو لصوص.

بسلوك ومعتقدات مختلفة عمماً عند الآخرين لا ينتهك حقوقهم الأصيلة، فله الحق في تنظيم حياته وفقاً لما هو خاطئ من وجهة نظر الآخرين. وبالتالي فإنَّ خيارات الإنسان محترمة حتى لو خالفت الأكثرية؛ وعليه يجب على الأكثرية أن تحترم خيارات الأقلية المثلية وألاَّ تجبرهم [على شيء] رغماً عن إرادتهم (1).

### أو أنهم يقولون:

البشر كلهم متساون ويتمتعون بالحقوق والكرامة الإنسانية نفسها، وإنَّ أيَّ تمييز - غير مبرر - فيما بينهم هو ظلم. ومن جهة أخرى فإنَّ الأخلاق مستقلة عن الدين ومُقدَّمةٌ عليه، وليس هنالك سبب أخلاقي عقلي مبرر لإدانة الهوية والميول المثلية، وبالتالي فإنَّ التمييز ضدَّ المثليين ينافي العدل والأخلاق (2).

تجدر الإشارة إلى أنَّ كلَّ الأقوال المذكورة أعلاه تتكئ على إدراك مفهومي «الإنسان» و«الحق»، وبسهولة يمكن إثبات أنَّ هذا الفهم إمَّا أن يسلب الإنسانية من الإنسان (وفي هذه الحالة لا معنى للكلام عن «الحق» بالنسبة إلى الإنسان) أو أن يعرّف «الحق» بطريقة لا يبقى أي معنى لاحترامه. ولأن التقارير الثلاثة - المذكورة أعلاه - في الدفاع عن المثلية تستند على

1 - آرش نراقي وهو من المدافعين عن المثلية عبر عن الاستدلال بالآتي:

جوهر الليبرالية هو في الاعتراف بحق «الأ يكون على حق». يعني يجب أن يعلم أفراد المجتمع الواقع الذي يقول بأن الآخرين لا يمتلكون دائماً القيم والمعتقدات نفسها التي لدينا، وما دام التزامهم بالسلوكيات والمعتقدات لا يؤثر سلباً في حقوق الآخرين الأساسية، فلهم الحق في تنظيم حياتهم بطريقة يحسبها الآخرون باطلة. إن الاعتراف بهذا الحق أمرٌ أخلاقيٌّ. فنحن نحترم حق الآخرين في العيش وفق قيمهم ومعتقداتهم من باب الأخلاق وليس خلافاً لها. إن الاعتراف بهذا الحق الأخلاقي لا يمكن له أبداً أن يكون مخالفاً للأخلاق وعلامة على التراجع والنقص في المجتمع. (نراقي آ. ، بهار 1397، ص. 97)

2 - هذه التقارير في الدفاع عن المثلية سطرها آرش نراقي؛ للاطلاع على تقريره ونقده التفصيلي، انظر: (سوزنچي ح. ، 1397). يبدو أن قوم لوط كان لهم هذا الموقف أيضاً؛ لأنهم من جهة كانوا يُصرون على العلاقات المثلية ومن جهة أخرى على عدم امتلاك الحق في بعض الموارد يقولون: «قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتَمَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ» (هود: 79).

الترتيب- إلى طريقة فهم حقوق الإنسان، وعلى وجود الإرادة لدى الإنسان، وعلى الفهم الخاص للعدل والمساواة الإنسانيين، فإننا سنبحث بطلان هذا الحق من هذه الزوايا الثلاث.

### ■ حقوق الإنسان مسألة ذوقية أم مضطربة؟

يوجد إشكالان على الكلام الذي يعد أن معيار «الحق في الحرية» هو عدم إمكانية تحديد ما هو الحق (يختلف البشر في وجهات نظرهم ولا يتوافقون على أي حق؛ وبالتالي ليس لأحد فرض وجهة نظره على الآخرين): أولاً يحتوي على تناقض (بارادوكس)؛ فمن جهة يقول: إنَّ الخلاف مستحکم لا يزول، وليس لأحد الحق في فرض وجهة نظره على الآخرين، ومن جهة أخرى يتوقع أن نزيح خلافنا معه جانباً، ويُصرُّ على فرض وجهة نظره علينا(1).

ثانياً: إنه يقوم على فرضية خاطئة وهي أن «الحق» (وهو أمر فوق الذوق وعلى الجميع الالتزام به) يدخل في زمرة «الأمر الذوقية» (التي لا معنى لوصفها بالحق والباطل)، ونحن نعلم أنه لا حكم أخلاقي في الأمور الذوقية؛ وهذا يعني أنها -بما هي هي- ليست حسنة ولا سيئة. ولهذا فليس هناك مُسوغ أخلاقي في إجبار الآخرين على مسألة ذوقية(2).

في الحقيقة، فإنَّ الكلام السابق يفترض أن الشيء يدخل في زمرة حقوق الإنسان بمجرد أن يميل إليه؛ وعليه إذا ما كان الشخصُ محبباً لعملٍ ما، فإن القيام بذلك العمل لا يعدُّ ضرباً لحقوقه. ولكن يمكن توجيه الإشكال على هذا الافتراض بسهولة حتى في فضاء الإنسانية الغربية. فمثلاً، أليس إعطاء الطعام لمريضٍ يجهل مرضه ولا يعلم أنَّ الطعام مُسمِّ له ويمسُّ مساساً بحقوقه الأساسية ([نتكلم] عن حق الحياة هنا)؟! فهل قدّموا تفسيراً مبرراً -وفقاً لهذا المبنى- لسبب منع الانتحار، ولماذا لا يتركون للناس الحرية في هذا القرار الشخصي.

1 - أوضح آرش نراقي في مقالة له تحت عنوان: بـ«حق ألا يكون على حق» وحاول تقديم إجابة عن إشكال التناقض «بارادوكس» في هذا المفهوم. (نراقي آ.، 1395)، وقد أشرتُ في مقالة بالتفصيل إلى أنَّ دفاعه لا يستقيم أصلاً، وهذا المفهوم يحتوي على التناقض فعلاً. انظر: (سوزنچی ح.، 1397 الف)

2 - ترجع جذور هذا الالتباس إلى أنَّ الذوق هو أحد المجالات التي لنا «الحق» فيها؛ أما الحق المقصود في مجال الأدواق فهو الآتي: «التدخل غير المبرر في حياة الآخرين مرفوض أخلاقاً»؛ وليس إنَّ الحقوق -أساساً- ذوقية.

السؤال المهم الذي يتحدّى الليبرالية وادّعاءاتها -التي مرّت- بالطبع لماذا علينا أن نتحدث عن «حق في الحرية» بالنسبة «إلى الإنسان»؟ (1) إذا كان الملاك في هكذا حقّ هو كون الموجود حيّاً فلماذا لا نعترف بالحق للحيوانات والنباتات، و[لماذا] نعطي «الحقّ» لأنفسنا في تحديد حرّيتهم بل أكثر من ذلك؛ فنحن نمنعهم من ممارسة أسلوب حياتهم الطبيعي، ونربّيهم طبقاً لذوقنا تماماً ونربّيهم لنأكلهم.

يصبح الكلام عن «حقوق الإنسان» أمراً معقولاً عندما نعتقد بنحو كرامة خاصّة للبشر، فتكون هذه الكرامة -وليس الحالة البيولوجية فقط- سبباً في إيجاد قيمة و«حقّ» له، ولا يكون لغيره (كالحيوان) هذا «الحقّ». عندها وعلى أساس الإيمان بهذه الكرامة لـ«الإنسان» بعدها قيمة اجتماعية عالمية، «يجب» علينا أن نحترم حقوق البشر الآخرين.

إذا كان الأمر كذلك، فيجب معرفة ما هي هذه الخاصية، وعندها فقط يمكن احترام أي شيء بعده «حق للإنسان» في حال كان ينشأ مع تلك الخاصية ويتماشى معها أو ألاّ يعارض تلك الخاصية على أقلّ تقدير. وجوابنا هو أنّ للإنسان جنبه أرقى يُعبّر عنها في الأدبيات الدينية بالفطرة. في هذه الجنبه -وخلافاً للحيوان- ليست كل حاجات الإنسان بالفعل وليست محدودة بمجال الحياة الدنيوية والمادية؛ ولكنّ وجود هذه الحاجات الحقيقية التي تحدّد له توجّهاته الواقعية يعطينا الحقّ باعتبار بعض الحيثيات مبررة وبعضها الآخر غير مبرر. هذا والحال أنّه من وجهة نظر إنسانية؛ ليس للإنسان كرامة خاصّة وأعلى سوى بالتفوق الدارويني؛ أي أن الإنسان وبالمقارنة مع سائر الحيوانات قد حصّل القدرة على عيش حياة اجتماعية

1 - ويمكن توجيه هذا النقض إلى الليبرالية من زاوية أخرى: إذا كنتم تعدّون أن الحرية أهمّ حق من حقوق الإنسان، فلماذا تقيّدونه بضرورة عدم التعرّض لحرية الآخرين؟ إذا أجابوا: لأن الشخص يقابله إنسان، فنسأل عن المعيار في كون المخلوق إنساناً بحيث تمنعني «الحرية» من الاعتداء عليه.

فإن كان معيار كون المخلوق إنساناً هو الجلد واللحم فقط، أو هذا البدن أو تمتّعه بالحياة، فما الميزة التي يتفاضل بها هذا البدن الحي على بدن الغنم والنبات والجزر؟! وإن كان هذا الحق بسبب «الإنسانية» التي يتمتّع بها، أي أنّها خاصية منحصرة بالإنسان فقط وليست موجودة في سائر الكائنات الحيّة (الحيوان والنبات)، فالشيء الوحيد الذي يمكن حسبانته حقاً هو الذي يتماشى مع هذه الخاصية المنحصرة بالإنسان.

مبنية على العقد [الاجتماعي] (سوزنچي ح. ، 1398د). و بالطريقة نفسها تنظر الليبرالية إلى الحق على أنه تابع للعقود [الاجتماعية] بين الأفراد فقط. ويصبح «الحق في الحرية» أهم حق بالاعتبار الإنساني، وتترك هذه الاعتبارات أثراً كبيراً على الواقعات العينية للإنسان، بحيث يسمح [الإنسان] لنفسه أن يفرق بين «الجندر» و«الجنس» (أي المتن الواقعي الطبيعي للإنسان)، وأن يزرع فكرة «إنسان بلا جنس» (1). ولكن هل يبقى الإنسان إنساناً واقعاً لو كان بلا جنس؟ وهل يمكن الدفاع عن إيديولوجية تدفعنا نحو «الحياد الجنسي» (2) (أي أننا لا نستطيع تقسيم البشر وسلوكهم بحسب الجنس إلى رجل وامرأة، وعلينا أن نحذف التمييز الجنسي من اللغة)؟ (3) إذا لم يكن لـ«الإنسان» أي أفضلية على الحيوانات سوى الأفضلية الداروينية فلماذا يجب على الآخرين أن يعترفوا بـ«الحق في الحرية» بالنسبة إليه؟! إذا كان معياراً أفضلية الإنسان على الحيوان هو -فقط- تطوره الدارويني عن الحيوانات، فوفق هذا المعيار يكون البشر المتطورون جينياً عن الآخرين أصحاب حق أكبر! وهذا هو المنطق الذي برّر استعمار الأوروبيين للشعوب الأخرى على مدى سنوات (اريكسون & نيكسون، 1387). وإذا غضينا النظر عن أن هذه الدعوة فقدت بريقها اليوم، فبهذا المنطق لا يبقى هناك مجال للدفاع عن حقوق الأقليات والذي يُراد من خلالها الدفاع عن المثليين بوصفهم أقلية. بعبارة أخرى، إذا كان معيارُ الحق في المنطق الدارويني هو الوصول إلى الرغبة واللذة أيضاً، و«الحق» ينشأ فقط على أساس العقود [الاجتماعية] بين الناس، فإن مبدأ التنازع للبقاء سيكون هو الحاكم، وفي كل مرة يستطيع شخصٌ ما أن يتفوق على العقود (من خلال الإعلان أو القوة أو...) فإن «الحق» سيتبدّل، وينتج عن هذا التحليل أن القوة -كالوضع عند الحيوان- هي صاحبة الكلمة العليا عند الكلام عن «الحق». وبالطبع، نظراً إلى تعقيد الحيثيات البشرية، فإن منطق القوة ليس عبارة عن القوة المادية والجسدية فحسب، بل ولأنّ الفهم الإنساني يحيط بالحيثيات فستكون الكلمة العليا للسلطة والمال والعلام و... فيما يرتبط بحياة البشر،

gender-deprived - 1

Gender Neutrality - 2

3 - قدّم المؤلف في مقالته «جنسيت وفطرت؛ غامى به سوى يك «نظريه جنسي» اسلامي» نقداً مفصلاً وحوال التقديم خطوات في اتجاه تقديم نظرية منافسة. انظر: (سوزنچي ح. ، 1398ب).

وليست لـ«العقد الحيادي بين الناس». ومن هذا المنطلق يتضح أنه لن يكون لـ«الأقلية» من جهة كونها «أقلية» أي حق، بل بطبيعة الحال ستُسحق في قبال منافع المقتدرين. وما يهمُّ الآن هو كيفَ أنَّ الدفاعَ عن الأقلية الجنسية اليوم يتمُّ انطلاقاً من منطلق أول ما يلزم عنه هو عدم الالتفات إلى الأقليات وسحقهم؟ أليس هذا بدليل على أننا أمام بنية اجتماعية أكثر ممّا نحن أمام مسألة حقوق إنسان، وأنه قد أعاد البعض إنتاج هكذا أقلية لتحقيق منافعه الشخصية؟!

### ■ وجود الإرادة لدى الإنسان يقتضي الحرية أم الحق في الكمال؟

اتضح من البحث السابق أنّ مجرد «الإرادة» (بمعنى أنّ الشخص يستطيع القيام بأيّ فعلٍ يريده في حال امتلاك القدرة) ليست مبرراً مناسباً لـ«الحق في الحرية» -الذي يجب على الآخرين رعايته-؛ لأن الحيوانات تمتلك هذا المقدار من الإرادة وليس هنالك فرق بين الإنسان والحيوان من هذه الجهة. وعليه يمكن أن يكون وجود «الإرادة» مبرراً لحصول الإنسان على حقّ خاص فقط فيما لو قلنا بأن: «الإرادة» هي أكثر من مجرد «الميل» الموجود عند الحيوانات. «الإرادة» التي تجعل الإنسان أشرف من الحيوان بل ومن الملائكة هي التي تفتح له الطريق للقيام بالأفعال التي يمكن لعقله أن يُشخّص حُسنها وقُبْحها بشكل صحيح، ويستطيع بمساعدة عقله القيام بالفعل الذي شخّص حُسنه ولو كان على خلاف ميله وعلى خلاف حاجات محيطه.

بمعنى آخر تأخذ الإرادة أحياناً شأنًا أكبر من الميل الحيواني عندما ترتبط بطريقة ما بد(التعالى) الإنسانى والتشخيص الواعى ومن ثمّ اختيار هذا ال(تعالى): أي يمكن للإنسان أن يتعالى من خلال العمل (خلافاً للحيوانات) ويمكنه التشخيص، ويمكنه أيضاً ألاّ يعمل بما يتطلبه التعالى (خلافاً للملائكة)، وحينها عليه أن يُرجح التعالى الذي شخّصه ولو كان على خلاف ميله.

ولذلك فإن أساء الإنسان استخدام إرادته فهو أضلُّ من الحيوان (الأعراف: 179؛ الفرقان: 44). وهذا ليس طرْحاً داخل الدين فقط، فالكل يعرف أن إنساناً كصدامٍ سهل عليه تعذيب آلاف الأبرياء أو قتلهم من أجل لذته ومن أجل السلطة يكون أدنى من الحيوانات.

القضية تكمن في أنّ مجرد امتلاك الإنسان لـ«القدرة على شيء معين» فهذا لا يعني امتلاكه «الحق في ذلك الشيء». ألم يكن لصدام القدرة على قتل آلاف الأبرياء؟ وبالتالي هذه القدرة وفّرت إمكانية أن يُصبح «ذي الحق» فقط. وكما فصلتُ في مكان آخر، فإنَّ أصلَ الإرادة مرتبطٌ بشيء اسمه «الجهاز النفسي» المشترك بين الإنسان والحيوان وهو الذي يدفع الإنسان إلى القيام بالأفعال. وهناك تُطرح مسألة «الحق» (حقوق الإنسان) المبنية على امتلاك الفطرة والروح الإلهية (سوزنجي ح. ، 1398د).

الآن إذ قبلنا بالفطرة الإلهية وبكرامة خاصّة للإنسان - بوصفها الأمر الوحيد الذي يمكنه تبرير «حقوق الإنسان» باعتبارها أمراً مقدساً عالمياً مُلزِمٌ للجميع -، فالحق الأساسي للإنسان ليس «الحق في الحرية» بل «الحق في الكمال»؛ أي الحركة الوجودية في طريق التعالي، ولأنَّ الكمال الحقيقي القويم يتحقّق عندما يختار الإنسان بشكل واعٍ وحرّاً، فحينها يأتي الكلام عن «الحق في الحرية». إلّا أنّ معنى «الحق في الحرية» لا يمكن تبريره إلّا في ظلِّ مطلب «الكمال». وعليه فإنَّ «الحق في الحرية» نفسه ليس بمعنى «الحق في» القيام بما يريد و«كونه مُحقّقاً دائماً» (حتى مع كون اختياره مضرّاً بتعاليه)، وبالتالي يوصله إلى نتائج كـ«حق اللواط» أو بتعبير أكثر عصرية «الحق في القيام بسلوكيات مثلية»؛ بل:

إذا كان «الحق في الحرية» مبنياً على الكرامة الإنسانية، فهو يعني ببساطة «السماح» بارتكاب الخطأ [عند الاشتباه]؛ بمعنى:

إذا أخطأ في اختياره فلا يعاقب على هذا الخطأ؛  
وليس أنّ نتيجته الخاطئة تعدُّ أمراً صحيحاً ومشروعاً؛ وأن هذا الخطأ أبدع له حقّاً خاصّاً!  
وليس الأمر أن يُسمح له بـ«تثبيت الاضطرابات النفسية» و[بارتكاب] «الخطيئة» و«الذنب»  
(أي الفعل الذي يعلم قبحه وليس يجهله ليُقَال بأن فعله مصداق لـ«الاشتباه»!)  
وليس الأمر بحيث لا يكون مسؤولاً عن الآثار الجانبية التي تنتج عن ارتكابه للخطأ(1).  
وما يهمُّ في المقام هو أن الحياة الإنسانية مرتبطة بالاعتبارات وهذه الاعتبارات يمكنها أن تتحول شيئاً فشيئاً إلى ميلٍ داخليٍّ عند بعض الأفراد من خلال تشكُّل بعض السلوكيات

1 - وشبهه ما لو تعرّض شخصٌ ما لحادث سير بسبب الخطأ في القيادة ولم يكن قد تجاوز القانون، ولكنه أوقع خسارة على الشخص الآخر؛ فهو لم يرتكب ذنباً ولا جرماً ولكن مع ذلك عليه أن يجبر خسارة الشخص الآخر.

والإصرار عليها؛ ومجرد وجود ميلٍ داخليٍّ عند بعض الأشخاص لا يعني أنه مبرر، فلو كان الأمر كذلك، ففي المجال النفسي لا يمكن حمل أيِّ مرضٍ أو اضطراب على أنه مرض. بعبارة أخرى فإن أتباع الليبرالية فهموا أن «جواز ارتكاب الاشتباه» يعني «حق فعل الخطيئة»، أو أنهم اعتبروهما أمراً واحداً. في حين لو غضينا النظر عن الأمور الذوقية (التي لا معنى للحق والباطل فيها)، وذهبنا إلى المجالات التي يكون فيها أداء هذا الفعل أو ذلك مؤثراً حقاً في الحياة، ويكون القيام بالأفعال الصالحة والباطلة ذا معنى (وهذه الساحة من أهم ساحات الحق)، فلا شك أن للإنسان الاختيار في هذه الساحة. ويلزم من امتلاك الاختيار أنه عند القيام بفعلٍ ما، غالباً ما يكون هناك طريقتان؛ الأولى يؤدي الأثر المطلوب والآخر يؤدي الأثر السيء. وفي الوقت نفسه، فإن تقدير عقل الشخص وانتخابه يتوقف على أن نسمح لأنفسنا بالـ«التشخيص» واختيار «الطريق الأفضل». في الواقع، بمجرد أن نتحدث عن «التشخيص» فإننا دخلنا مجال «اتخاذ القرار العقلاني المبني على الإدراك» وليس «اتخاذ القرار العاطفي» أو الذوقي فقط. بعبارة أخرى، إذا كان السبب المعتبر في تمكين الناس من اتخاذ القرارات هو تحسين إدراكهم العقلي وتعزيز قدرتهم على التشخيص (حتى يتمكنوا بقراراتهم من الوصول إلى «التشخيص الأفضل»)، ولذلك هناك خيار «أفضل» و«أسوأ»، والغرض من السماح بالاختيار أن يتحسن الشخص فكرياً بالتدريج ويختار «الأفضل». وعليه، عندما نسمح لأحدٍ ما بالاختيار فنحن نقبل بارتكابه لـ«الاشتباه»، ولا نلومه بسبب ارتكابه هذا الاشتباه. ولكن هذا لا يعني أن نعتبر «اشتباهه» «صواباً» ولا يعني ألا نخبره بخطأ فعله. وإذا كان المفترض أن يتم «السماح» للناس بارتكاب الأخطاء لكي يفهموا خطأ أفعالهم، وبعد أن يفهموها يمكنهم اتخاذ «الخيار الصحيح»؛ وليس معنى مجرد الاختيار وأنه لا يستطيع الوصول إلى الحق.

### ■ لزوم احترام كرامة الإنسان والعدل والمساواة بين الناس

مرّ في الأبحاث السابقة أننا عندما نتكلّم عن ضرورة العدل والمساواة بين الناس فإننا نتحدث عن صعيد حقوق الفرد و«حقوق الإنسان»، وأننا لا نعترف بهذه الحقوق بالنسبة إلى الحيوانات، وأننا نعطي لأنفسنا الحق في أكل الحيوانات وتربيتها. في الحقيقة، إذا أخذنا مجرد القدرة على الفعل بعين الاعتبار، وكان معيار الاعتبار عبارة فقط عن الفعل على أساس

اللذة والرغبة، فهذا ما يمتلكه الحيوان بالضبط؛ وعليه ينبغي أن يكون هناك جنبه أكثر شرفاً عند الإنسان، بحيث يمكننا الحديث في هذه الجنبه عن الكرامة والأفضلية الذاتية للإنسان، ولا يكون هناك قيمة للعدل والمساواة بين الناس إلا عندما يتم مراعاة متطلبات تلك الجنبه؛ فمثلاً، هل هناك عاقل يقبل [بأن يكون هناك] شخصٌ يوهن الناس جميعاً وعند الكلام عن القتل والسرقة فإنه لا يُفرّق بين مختلف البشر، وأن يحترم المساواة والعدالة بين الناس؟ مع الأخذ بالحسبان أننا أشرنا في البحوث السابقة إلى أن وجود ميل [مثلي] عند بعض الأشخاص يعود إلى قديم الزمن، وعليه ذهب بعض أنصار المثلية في تبرير احترامها من جهة العدل إلى وجوب التفكيك بين «الجنس مع المثل لأجل المتعة» وبين «المثلية»: فالشخص الذي يمارس الجنس مع مثيله فقط لأجل المتعة والشهوة [وما يقوم به حينها هو اللواط بعينه ولا ينبغي أن يُشرع قانونياً]، أمّا «المثلي» فهو الشخص الذي يمتلك هكذا ميول منذ البداية (جبلي، 1397، ص. 60)، والعدالة تقتضي أن يستطيع هو أيضاً أن يشبع حاجته الجنسية بحسب ميله الداخلي. في الحقيقة، هنا تكمن القصة: ألا يقتضي العدل أن يكون الأشخاص ذوي الميل الداخلي -على الأقل- أحراراً في القيام بسلوك جنسي مثلي؟

### وفي معرض الرد عليهم يجب الإشارة إلى نقطتين:

**أولاً:** وكما بيّنت بالتفصيل في مكان آخر فإنّ الميل الجنسي نحو المثل عند هؤلاء الأشخاص هو مرضٌ واضطراب وليس حالةً طبيعيّةً (سوزنجي ح. . 1398ج)؛ وعندما نواجه مرضاً قطعاً لا يمكننا القول بأنّ العدالة تقتضي أن نترك المريض مع مرضه ونفسح المجال لمرضه. السمّنة مرض أيضاً، وبعض الأشخاص الذين يعانون من السمّنة لديهم ميل جنسي كبير نحو الأكل؛ فهل يقتضي العدل أن نسمح لهم أن يأكلوا بقدر ما يشتهون؟ نعم، قد يمكننا النقاش في أنّ قيام هؤلاء الأفراد -الذين يمتلكون واقعاً مثل هذا الميل الداخلي- بهذا السلوك هل يعدُّ جرماً أم لا؟ وفي إمكانية تخفيف [العقوبة] لهم؛ ولكن ومهما كان، فلا يمكن الحديث عن «حقّ» يسمح لهم بالقيام بمثل هذه السلوكيات ببساطة وبشكل تام.

**ثانياً:** يجب الالتفات إلى أنّه وفي مقام تشريع القوانين الاجتماعية لا ينبغي بحث العدالة

من الجهة الفردية فقط؛ بل قد تقتضي المصلحة العامة أحياناً وضع قانون يُعدُّ مصداقاً لظلم الفرد في حالات نادرة، ولكنّ عدم تشريعه يخلق مشاكل أكثر بكثير. لا أحد يُعدُّ مثل هذا القانون مجحفاً بسبب استثناءاته ويطالب بإلغائه. فمثلاً انظروا إلى قانون منع تجاوز الإشارة الحمراء: قد تضطر في بعض الأحيان للمرور والإشارة حمراء لإيصال ابنك للمستشفى لأنّه مُعرَّضٌ لخطر الموت. أنت لديك سبب وجيه لكسر هذا القانون، ولكن هذا لا يعني ألاّ تسطر الشرطة لك جريمة (فعندها، سيطلب كل من يريد قطع الإشارة الحمراء من ابنه أن يفقد وعيه!). في مثل هذه الحالات لو أمكن فصل الاستثناءات المنضبطة فعندها نضع لها قانوناً خاصاً (كجواز عبور الإشارة الحمراء من قبل سيارة الإسعاف)، وأما إذا لم نتمكّن من ذلك فلا يجدر التلاعب بالقانون لأجل الحالات غير المنضبطة (كالمثال السابق). وكما أشرنا فإن إقامة العلاقة الجنسية مع المثل تلازم الكثير من الأضرار الفردية والاجتماعية، أولاً هذه المضار متوجهة للذي يمتلك ميلاً مثلياً نفسه، وثانياً وبغض النظر عن عددهم القليل بالنسبة إلى المجتمع، فإن معرفة «مثلي الجنس» ممّن «يمارس الجنس مع مثيله دون وجود الميل حقيقةً» صعبٌ (1) جداً بحيث لا يمكننا بحجة وجود هؤلاء أن نسمح بانجرار المجتمع بأكمله إلى مستنقع الفساد.

هذا ونحن تجاوزنا عن الأضرار المعنوية التي تناولتها الأديان السماوية، وفي الحقيقة فإنّ واحدة من الأسباب التي تدفع الإنسان العاقل إلى الرجوع إلى الدين هي وجود هذه الحقوق الأساسية للإنسان، بل وجود هذه الآثار السيئة -بعبارة أخرى- والتي قد لا تخطر على بال الإنسان للوهلة الأولى بل وقد يحسبها أمراً حسناً. يمكن القول: إنّ تعقيد مجال الفعل أهم سبب للرجوع إلى التشريعات الإلهية. يقول الله تعالى: «وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ» (البقرة: 216)، إذا التفت الإنسان إلى هذه القاعدة القرآنية -وهي ليست أمراً تعبدياً بل إنها تشير إلى حقيقة واقعية تعيشها البشرية جمعاء- فحينها سيترف على الفور بأنه لا يستطيع الحكم على الشيء بأنه «حق» و«مطلوب» وفقاً لما يرغب فقط. كلنا مررنا بتجارب في حياتنا قد أحببنا فيها شيئاً ما وط سعينا وراءه وأحياناً وصلنا إليه، ولكننا أدركنا فيما بعد أنّه سيء بالنسبة إلينا، أو العكس صحيح؛ وغالباً ما نقول

1 - تمّت الإشارة إلى أنّه في مجتمع إحصائي معيّن في أمريكا، فإنّ 81% من الفتيات و75% من الفتيان بعدما عرفوا أنفسهم على أنّهم مثليون خخلسنة أو لعدة سنوات بدّلوا رأيهم بشأن ميولهم الداخلية.

لأنفسنا بعد الندم: يا ليتته تمّ تحذيرنا من هذه العواقب قبل إقدامنا [على العمل]. بالمناسبة، في الكثير من الأحيان كان هناك من يحذرنا ولكننا لم نأخذ كلامه على محمل الجد؛ لأننا لا نقبل بأنه أعلم منا. ولكنّ الإنسان المؤمن يعلم بأن الله موجود وأنه أعلم منا في كل شيء؛ ولهذا ففي تتمّة هذه الآية يقول مباشرة: ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾، فصحيح أنك قد ترغب أحياناً بشيءٍ ما فيكون ضاراً والعكس صحيح؛ ولكن لا تقلق لأن الله عالم ورحيم، فإذا كنت لا تعلم فهو العالم بشكل شيء. فثق به. وإذا منعك عن أمرٍ ترغب به، فإنّ ذلك لمصحتك أنت فقط، وليس له فيه مصلحة فهو الغني المطلق.

## تلخيص واستنتاج:

أشرنا في هذه المقالة أولاً إلى الفصل بين السلوكيات الجنسية، والميول المثلية، وهوية الشخص المثلي، وأشرنا إلى التطورات التي أدت إلى تقنين زواج المثليين في المجتمعات الغربية. المدافعون عن تطبيع السلوكيات الجنسية مع المثيل لم يكتفوا بالدفاع-الجاد والحديث- عن وجود ميل طبيعي أو هويّة مشتركة تمكّنهم من إطلاق تعبير «الأقلية»، بل إنهم واعتماداً على الفكر الليبرالي شيّدوا أسساً تقول بأنه: حتى لو لم نتمكّن من تبرير هذا السلوك على أساس وجود الميل الداخلي، فمن حق الأشخاص الذين يرغبون بالقيام بهذا الفعل أن يقوموا به بحرية ما دام لا يؤذي الآخرين وليس لأحد أن يمنع حريتهم. بينما رأينا أنه يكون لـ«حقوق الإنسان» صفةً ملزمةً للجميع بحيث يجب مراعاتها فقط حينما تُطرح بوصفها مسألةً متعالية؛ وبالتالي لا يبقى هناك مجال للدفاع عن المثلية، حتى لو طرحت في أفق احترام الرغبات الشخصية واتباع الأعراف الإنسانية البحتة، فهي لا تملك صفة الإلزام للذين يخالفونها، واستناداً إلى هذا المنطق لا يمكن الكلام عن احترام حقوق الأقليات. بعبارة أخرى، منطقياً يمكن الدفاع عن احترام حقوق الأقليات عندما نعترف بالجانب المتعالي للإنسان؛ وعليه فالحرية التي تخالف سير التعالي للإنسان وكماله الحقيقي لا يمكنها تبرير أي حق للإنسان.

## قائمة المصادر والمراجع

- ▶ Chalabi, M. (2013, May 23). Gay Britain: what do the statistics say? The Guardian.
- ▶ Jeffrey M. (2017) Jones. (22 May, 2017). In U.S., 10.2% of LGBT Adults Now Married to Same-. Gallup.
- ▶ McCarthy, J. (2019, May 23). Two in Three Americans Support Same-Sex Marriage. Gallup.
- ▶ Michael J. (2013) Klarman. (2013). How Same-Sex Marriage Came to Be. Harvard Magazine.
- ▶ Peter (2011) Sprigg. (2011). Debating Homosexuality: Understanding Two Views. United States.: Family research council.
- ▶ Phil (2013) Hickey. (2 January, 2013). Homosexuality: The Mental Illness That Went Away. Behav-iorismandmentalhealth.com.
- ▶ Sprigg, P., & Dailey,, T. (2004). Getting it Straight: What the Research. Family Research.
- ▶ Strayed, C., & Almond, S. (2018, Dec. 24). My 15-Year-Old Daughter Told Me She's Pansexual and Dating a Transgender Boy. I'm Struggling. New York Times.
- ▶ Ward, B., & et. (2014). (July 2014.). Sexual Orientation and Health Among U.S. Adults: National Health Interview Survey (2013). National Health Statistics Reports. No.77.
- ▶ Winerip, M. (. (2012, November 26). Gay support for clinton holds in Middle America. New York Times.

◀ توماس هیلند اریکسون، و فین سیورت (1387) نیکسون. (1387). تاریخ انسان شناسی (از

- آغاز تا امروز). (علی بلوکباشی، المترجمون) تهران: نشر گل آذین.
- ◀ جبلی، س. (1397). شناسایی و تبیین ابعاد هویت در جوانان پسر با گرایش به هم جنس، پایان‌نامه کارشناسی ارشد مشاوره خانواده. دانشکده روان‌شناسی و علوم تربیتی دانشگاه تهران.
- ◀ حسین (1397 الف) سوزنچی. (11 دی، 1397 الف). تلاشی ناموفق در دفاع از پارادوکس حق ناحق بودن. سایت حسین سوزنچی.
- ◀ حسین (1398 الف) سوزنچی. (24 اردیبهشت، 1398 الف). شبهه کودک‌همسری و جواز تمتع از نوزاد در فقه. سایت حسین سوزنچی (souzanchi.ir).
- ◀ حسین (1398 ب) سوزنچی. (1398 ب). جنسیت و فطرت، گامی به سوی یک «نظریه جنسی» اسلامی. در دست چاپ.
- ◀ سوزنچی، ح. (1397، دی 15). اسلام، اخلاق، و هم‌جنس‌گرایی، نقدی بر آرش نراقی. سایت حسین سوزنچی.
- ◀ سوزنچی، ح. (1398 ج، در دست چاپ). رابطه جنسی دو ه‌مجنس؛ بیماری یا طبیعی.
- ◀ سوزنچی، ح. (1398 د، در دست چاپ). فطرت به مثابه یک نظریه انسان‌شناختی رقیب برای علوم انسانی مدرن.
- ◀ محمد بن یعقوب الكليني. (1407، ج 5). الكافي. تهران: دار الکتب الإسلامية.
- ◀ نراقی، آ. (1395، مهر 25). پارادوکس مدارا. سایت صدا نت.
- ◀ نراقی، آ. (بهار 1397). مسئله هم‌جنس‌گرایی در اندیشه شیعی ایران معاصر. فصلنامه ایران‌نامگ.
- ◀ نیکولوسی، ج.، & نیکولوسی، ل. (1396). فهم هم‌جنس‌گرایی و راهنمایی والدین برای پیشگیری از آن. (م. بدره، مترجم) تهران: آرما.